# سياسة تعارض المصالح

## لجمعية الدعوة والتعليم باللغات الإفريقية

٢٠٢٦م - ١٤٤٧ هـ

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم حالات تعارض المصالح، وتعزيز النزاهة والشفافية في جميع أعمال الجمعية، ومنع استغلال المناصب لتحقيق مصالح شخصية مباشرة أو غير مباشرة. كما تسعى إلى حماية نزاهة العمل داخل الجمعية، وتعزيز ثقة أصحاب المصلحة، ومنع أي ممارسات قد تؤدي إلى تضارب المصالح، وضمان اتخاذ القرارات بشكل موضوعي وعادل.

## نطاق التطبيق:

تُطبق هذه السياسة على جميع منسوبي الجمعية، بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، والموظفين، والمتطوعين، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بأعمال الجمعية.

## تعريف تعارض المصالح:

يُقصد بتعارض المصالح كل حالة يكون فيها للشخص مصلحة شخصية قد تؤثر أو يُحتمل أن تؤثر على حياديته وموضوعيته في أداء مهامه أو اتخاذ قراراته.

## التزامات المشمولين بالسياسة:

يلتزم جميع المشمولين بهذه السياسة بما يلي: الإفصاح عن أي حالة تعارض مصالح عند ظهورها، وتجنب المشاركة في اتخاذ أي قرار يتعلق بمصلحة شخصية، والامتناع عن استغلال الوظيفة لتحقيق مكاسب خاصة، والالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية.

## أمثلة على حالات تعارض المصالح:

تشمل حالات تعارض المصالح - على سبيل المثال لا الحصر - وجود مصلحة مالية مباشرة أو غير مباشرة، أو علاقة قرابة أو صداقة مؤثرة، أو العمل لدى جهة أخرى لها علاقة بقرارات الجمعية، أو الاستفادة من معلومات داخلية لتحقيق مكاسب شخصية.

## إجراءات التعامل مع تعارض المصالح:

في حال وجود تعارض مصالح، يجب على المعني الإفصاح الفوري للإدارة المختصة، والامتناع عن المشاركة في المناقشات أو التصويت، والالتزام بالتوجيهات الصادرة لمعالجة الحالة.

## دور الجمعية:

تتولى الجمعية مراجعة حالات تعارض المصالح واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان عدم تأثيرها على سير العمل، وذلك من خلال تقييم الحالة، واتخاذ القرار المناسب، وتوثيق الحالة والإجراءات المتخذة.

## السرية والتوعية:

تلتزم الجمعية بالحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بحالات تعارض المصالح، ومعالجتها وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة، كما تعمل على نشر الوعي بهذه السياسة بين منسوبيها وتدريبهم على كيفية التعرف على هذه الحالات والتعامل معها.

## المراجعة والاعتماد:

تخضع هذه السياسة للمراجعة والتحديث بشكل دوري، ويتم اعتمادها من الجهة المختصة، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها.